

62 من 82 | من أحكام الصيام | إخراج زكاة الفطر مالاً | صالح

الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم من احكام الصيام. الدرس السادس والعشرون. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام - 00:00:00 على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا وسهلا بكم مع انا في لقاء من لقاءات هذا البرنامج الذي نسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفع به الجميع سائلينه عز وجل ان يبارك لنا بالصيام - 00:00:20

والقيام وان يجعل اعمالنا خالصة لوجهه عز وجل. ايها الاخوة الكرام يسرنا ان نرحب بفضيلة الشيخ صالح ابن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء ضيف البرنامج فاهلا وسهلا فضيلة الشيخ صالح. حياكم الله وبارك فيكم - 00:00:40

اه فضيلة الشيخ صالح تحدثتم في حلقة اه الامس عن زكاة الفطر وقد تناولتم اه الاصل في مشروعيتها وكذلك الحكمة من مشروعية زكاة افطر وتحدثتم ايضا عن اه وقت اخراج زكاة الفطر وايضا عن بعض النقاط الخاصة بهذه الزكاة حتى تواصلتم وتحدثتم - 00:00:58

عن اه دفع زكاة الفطر اه بالقيمة المالية. هل لكم اضافة حول هذه النقطة فضيلة الشيخ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:01:18 وعلى اله وصحبه اجمعين. نعم من من تمام احكام صدقة الفطر انه يجب على الانسان ان يخرج عن نفسه وان يخرج عمن يمونهم في شهر رمضان ولو متبرعا. يعني من يقوم - 00:01:32 الانفاق عليهم في شهر رمضان سواء كان ذلك واجبا عليه الانفاق عليهم او كان متبرعا لذلك فانه يخرج الصدقة عن نفسه وعن من يمونهم ولو في شهر رمضان وكذلك من احكام صدقة الفطر - 00:01:51

انها تخرج في البلد الذي فيه الشخص. نعم انها تخرج في البلد الذي فيه الشخص في فقراء البلد لانهم احقوا بها ولا تنقل الى بلد اخر الا اذا لم يكن في هذا البلد الذي هو فيه فقراء - 00:02:16 فانها تنقل لاقرب البلاد اليه هذا هو هذا هو المشروع في صدقة الفطر الا اذا علم ان هناك فقراء في بلد اخر اشد حاجة اشد حاجة من فقراء هذا البلد الذي هو فيه - 00:02:37

فلا بأس بنقلها اليهم اذا كانوا اشد حاجة من فقراء البلد الذي هو فيه كذلك من احكام طبقة الفطر انها تخرج عن الكبير وعن الصغير وعن الذكر وعن الانثى وعن الحر وعن العبد - 00:02:59 حتى تخرج عن الصغير ولو كان لا يصوم فهي ليست مختصة بمن يصوم فقط وانما هي عامة لكل مسلم سواء كان ممن يجب عليه الصيام او لا يجب عليه الصيام كالصغير - 00:03:25

او حتى انه يستحب اخراجها عن الحمل في البطن تحب اخراج طبقة الفطر عن الجنين الذي في بطن امه اما المولود فانها تجب يجب اخراجها عنه نعم اثابكم الله فضيلة الشيخ ولعلكم ايضا تبينون عن آ مقدار هذه الزكاة - 00:03:43

مقدار صدقة الفطر بينها النبي صلى الله عليه وسلم صاع الساعة اربعة امداد الصاع اربعة امداد الصاع النبوي وهو يساوي بالوزن الان ثلاث كيلو تقريبا ثلاث كيلو تقريبا هذا هو الصاع النبوي - [00:04:07](#)

فاذا كالهـا واخرجها بالصاع فحسن وان اخرجها بالوزن فانه يخرج ثلاث كيلو من الارز او من البر او من اه بقية الاطعمة المعتادة في البلد ثلاث كيلو. نعم اثابكم الله فضيلة الشيخ صالح اه من لم يخرج زكاة الفطر قبل العيد فهل تسقط عنه - [00:04:29](#)

من اخر اخرجها عن يوم العيد فانه يأثم وتجب في ذمته لابد من اخراجها ولو بعد الايد وتكون قضاء تكون قضاء ان كان تعمد تأخيرها او تكاسل فانه يأثم ولكن لابد من اخراجها مع الاثم - [00:04:53](#)

وان كان ناسيا لها ان كان ناسيا لها ولم يتعمد او لم يتمكن من اخراجها في يوم العيد فانه يخرجها بعد يوم العيد ولا اثم عليه المهم انه لابد من اخراجها. نعم. هل صحيح ان صيام شهر رمضان المبارك معلق بزكاة الفطر - [00:05:15](#)

لا اعلم هذا ولكن هي طهرة للصائم كما في الحديث طهرة للصائم من اللغو والرفث اهي تزكي صيامه وتجبر ما فيه من لغو اورث ينقصه وهي ايضا طعمة للمساكين كما في الحديث - [00:05:35](#)

نعم اثابكم الله فضيلة الشيخ وهل تعطى زكاة الفطر او صدقة الفطر تعطى لخدمة غير مسلمة لا تعطى لغير المسلم صدقة الفطر لا تعطى لغير المسلم خاصة بالمسلمين وبالفقراء نعم - [00:05:57](#)

هؤلاء الخدم آآ هل زكاة صداقة الفطر عليهم هم ام على اصحاب آآ كفلائهم فضيلة الشيخ الاصل انها عليهم هم. نعم. واذا اخرج عنهم كفلائهم فلا بأس بذلك تجزي عنهم نعم بالنسبة لاجرا زكاة الفطر مجتمعة آآ هل يلزم ان تعطى عائلة واحدة او لابد من - [00:06:15](#)

على عدد من لا بأس لا بأس انه تجمع لذكوات اهل البيت تدفع لبيت بيت واحد او فقير واحد يجوز ان يعطي الجماعة يجوز ان يعطي الواحد ما يلزم الجماعة - [00:06:40](#)

والعكس يجوز ان يعطي الجماعة ما يلزم الواحد. كل هذا جائز. نعم. نعم. اثابكم الله فضيلة الشيخ لعلمكم توجهون نصيحة للاخوة مسلمين الكرام آآ ان يهتموا بهذه آآ بهذه الزكاة بصدقات بصدقة الفطر وعدم التهاون فيها. نعم هذا يجب نعم. هي دين في ذمة - [00:06:55](#)

كالعبد لابد ان يعتني باخراجها ان يخرجها من الطيب ولا يخرجها من الردي قال جل وعلا ولا تيمموا الخبيث من يعني الردي. منه تنفقون ولستم باخذه قال جل وعلا لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون - [00:07:15](#)

فيجب ان ان يخرجها من الجيد او من المتوسط على الاقل اما الردي فانه لا يجوز اخراجها منه وكذلك عليه ان يحرص على ايصالها الى مستحقها في وقت الاجرا - [00:07:36](#)

ولا ولا يؤخرها عن يوم العيد بل يدفعها الى من يستحقها او الى وكيله اذا كان المستحق له وكيل فانه يدفعها لوكيله ويتولى اخراجها هو او وكيله. فاذا وكل المسلم من يخرج عنه صدقة الفطر - [00:07:56](#)

فانه فانه يجزئ ذلك. يجوز التوكيل في هذا لكن لا يوكل الا من يثق في انه يقوم بهذا العمل ويؤديه في وقته نعم اثابكم الله فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم وفي علمكم. ونحن في ختام هذه الحلقة نسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفع بكم الاسلام والمسلمين وان يجعل ذلك في - [00:08:20](#)

ميزان حسناتكم. ايها الاخوة الكرام نستودعكم الله في ختام هذه الحلقة من هذا البرنامج الذي كان مع فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء على امل ان نلتقي في الحلقة القادمة ان شاء الله حتى ذلك الحين وفي كل حين نستودعكم الله والسلام عليكم - [00:08:42](#)

ورحمة الله وبركاته - [00:09:02](#)